الوسطية وأهميتها في حياة المسلمين

د: حسين عبد المولى بركات
كلية القانون/ جامعة الزاوية

المقدمة:

الحمد لله العدل المنعم علينا بنعمة الإيمان، الّذي جعلنا من أُمَّةِ الإسلام، والصلاة والسلام على رسولنا الطاهر الزكي الأمين، نبي الرحمة والفضل، خاتم الأنبياء وإمام المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمَّا بعد، فيقول الحق سبحانه وتعالى في محكم التنزيل: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (البقرة: الآية 143).

إنَّ الشريعة الإسلامية تميَّزت بالسماحة واليسر والعدالة في أحكامها الشرعية؛ من أحكام عقدية، وتعبدية، ومعاملات، وأخلاق، وعلاقات اجتماعية.

هذا وقد نظمت الشريعة الإسلامية مناحي حياة المسلمين، ولم تغفل منها شيئاً، ووضح ذلك في بداية الدعوة المحمدية الّتي بُنِيَ أساسها على وحدانية الله جلَّ جلاله قال سبحانه وتعالى في محكم كتابه:﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۞ اللَّهُ الصَّمَدُ ۞ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۞ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۞ ﴾ (الإخلاص: الآية 1 ــ 4)، وتلك هـــي القوة ـــ توحيد الله ـــ الّتي أمدَّ بها الإسلام الأمَّة، ووُضع أساسها في كتاب الله العزيز وسنَّة رسوله الكريم ـــــ صلَّى الله عليه وسلَّم ـــــ. وجُعِلَ من هذه الأسس الإيمانية دستور إلهي، ينظم حياة المسلمين الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، القائمة على أساس العدل والخير والمساواة بين المحكومين، راسماً بذلك قاسماً مشتركاً ممثلاً في **مبدأ الوسطية،** مراعية في ذلك كله قدرات الإنسان والظروف المعاشة.

وإذا تمسَّكتْ الأمَّة الإسلامية بذلك أُسْعِدَتْ في الدنيا والآخرة. إلَّا أنَّ الواقع المعاش اليوم نرى فيه أُمَّةً تعاني الكثير من الويلات: عدم استقرار، وخوف، وترويع، وإرهاب، وتطرف، وغلو في الدين، وتشدد، وإفراط وتفريط، واستحلال للأموال بغير وجه حق، وسجون، وقتل، وخطف، وانتهاك للأعراض، وتخريب للبُنَى التحتية، وتفجيرات، وتعطيل للطاقات الخلَّاقة في المجتمع؛ وسبب ذلك كله هو عدم التمسك بتطبيق الأحكام الشرعية كما يجب، وقد زادت المخاوف بالفراغ السياسي، وتولَّى مقاليد الحكم من ليسوا بأهله، وشدوا عليه بالنواجذ، فأرهبوا وأرعبوا من لا حول لهم ولا قوة، وانتهكت سيادة الأوطان، وكُبِّلتْ أيدي المسلمين.

ولقد رأى الباحث أن يتناول هذا الموضوع لما له من أهمية قصوى في حياة المسلمين قاطبة، وحدَّه بما رآه مناسباً **" الوسطية وأهميتها في حياة المسلمين"**، لعل الباحث يوضح فيه أفكاراً تتعلق بموضوع البحث تناولها السادة العلماء، ويتناول أفكاراً أخرى تجيب عن كثير من الأسئلة المتعلقة بالموضوع.

سبب اختيار الموضوع:

نظراً لما تعانيه الأمة في كثير من البلدان الإسلامية في السنوات الأخيرة من إرهاب، وترويع؛ ناتج عن كثير من السلوكيات الخطيرة منها: الغلو، والتطرف، والتشدد، والإفراط والتفريط، مما جعل أفراد الأمة مروعين على مدار الساعة ليلاً ونهاراً، وعُطِّلتْ الحياة السياسية والاقتصادية، ومُزِّق وتشظى النسيج الاجتماعي؛ وكل تلك السلبيات المعاشة جعلت الباحث يهتم بهذا الموضوع، ويبحثه من جوانب متعددة، حتى يصل إلى نتائج وتوصيات يستفاد منها.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى:

ـــ بيان أهمية موضوع الوسطية.

ـــ التطرق إلى أخطار: الغلو، والتشدد، والإفراط والتفريط، والتطرف.

ـــ بيان كيفية تحصين المجتمع من الانزلاق في هذه الأخطار.
ـــ بيان الأدلة المُستَنَدِ إليها من الكتاب الكريم، والسنة النبوية الشريفة.

منهج الدراسة:

سيستخدم الباحث المنهج التحليلي الاستنباطي لمناسبته في تحقيق أهداف البحث، والإجابة عن تساؤلاته، ويتتبع الباحث الأدلة الشرعية من قرآن كريم، وسنة نبوية مطهرة، والرجوع إلى آراء العلماء المسلمين ذات الصلة في الموضوع.

أداة الدراسة:

يحرص الباحث على جمع المادة العلمية من مصادرها الأصلية من القرآن الكريم وكتب التفسير، والسنة النبوية المطهرة، وشروحها المعتمدة، كما سيعنَى الباحث بعزو الآيات الكريمة إلى مظانها، كما سيعنى بتخريج الأحاديث النبوية الشريفة، وترجمة الأعلام من كتب التراجم، والإفادة مما كتبه علماء السلف، والعلماء المحدثون في موضوع الوسطية، وكذلك الكتاب المعاصرون.

تساؤلات الدراسة:

رأى الباحث أن الموضوع يقوم على أسئلة رئيسية:
ـــ ما سبب ما تعيشه الأمة من غلو، وتطرف، وتشدد، وإفراط..... وغيرها من تلك السلبيات؟.
ـــ ما الآلية المناسبة الّتي يجب أن تُرَاعَى للقضاء على هذه السلوكيات المدمرة للمجتمع؟.
ـــ ما الآراء الواردة في الموضوع؟.
ويتم تناول هذه الأسئلة والإجابة عليها حتى يصل الباحث بإذن الله ـــ تعالى ـــ إلى التشخيص العلمي الفقهي للسلبيات المذكورة، والوصول إلى الآلية المناسبة للحل.
وسيحاول الباحث أن يحلل ويتقصى ويقارن ما ورد من بحوث وأفكار في هذا الموضوع، والوصول إلى توصيات مبنية على نتائج مستخلصة من البحث.

تقسيمات الموضوع:

يرى الباحث أن يحصر عرض الموضوع وفق العناوين الآتية:
أوَّلاً: الوسطية.. وتتضمن الآتي:
تعريفات الوسطية اللغوية، والاصطلاحية الواردة في معاجم اللغة، ومعاجم المصطلحات الفقهية، والأدلة من القرآن الكريم، ومن السنَّة النبوية الشريفة، والآراء المطروحة في كتب تفسير القرآن الكريم، وتفسير الأحاديث النبوية الشريفة، وآراء العلماء.
ثانياً: بيان أهمية الوسطية ومراعاتها في التشريعات والحياة اليومية العملية.
ثالثاً: الغلو، والتطرف، تعريفهما، لغة واصطلاحاً، والأدلة الشرعية الواردة في ذلك، والحديث عما تؤديه من مفاسد ومضار لأفراد المجتمع، وما تؤول إليه المجتمعات إذا ما نُخِرَتْ بتلك التصرفات البعيدة عن وسطية وسماحة الدين ويسره.
رابعاً: كيفية التغلب على الغلو، وإنقاذ المجتمع من ويلاته.
خامساً: الخاتمة يختم الباحث بخاتمة يلخص فيها ما ورد في البحث، من نتائج وتوصيات.

أوَّلاً- الوسطية:

مفهوم الوسطية لغة: وَسَطُ الشيء: ما بين طرفيه. المعتدل من كل شيء. العدل. الخير[1].
وَسَطٌ: جمع أوساط. وسط الشيء: ما بين طرفيه. شيء وسط: معتدل. وسط: عدل وخير، الوسط في علم الحياة: مجموع المؤثرات الخارجية على كائن حي[2].
قَوْمٌ وَسَطٌ وأوساط: خيار. وهو من واسطة قومه، وهو أوسط قومه حسباً[3].

والوسط من كل شيء: أعدله﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، أي: عدلاً، وشيءٌ وَسَطٌ، أي بين الجيد والرديء[4]، واتفقت معاجم اللغة في معاني الوسطية، وأوردت المعاني الآتية:

فالوسطية تعني: ما بين الطرفين، والمعتدل، والعدل، والخير، والخيار، وخيار الحسب، و الأعدل، وبين الجيد والرديء.

معنى الوسطية شرعاً: ورد معنى الوسطية شرعاً في كتب تفسير القرآن الكريم ومنها:

قال الرازي: " واختلفوا في تفسير الوسَط وذكروا أموراً:

أحدها: أنَّ الوسط هو العدل، والدليل عليه الآية، والخبر، والشعر، والنقل، والمعنى:

ـــ أمَّا الآية، فقوله تعالى: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُم﴾ (القلم: الآية 28)، أي: أعدلهم.

ـــ وأمَّا الخبر، فما رواه القفال[5] عن الثَّوْرِيِّ[6] عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ[7] عن النبي ـــ صلَّى الله عليه وسلَّم ـــ : " أُمَّةً وسطاً" قال: " عدلاً " [8] وقال ـــ عليه الصلاة والسلام ـــ: " خير الأمور أوسطها" [9]أي أعدلها.

وقيل: كان النبي ـــ صلَّى الله عليه وسلَّم ـــ أَوْسَطَ قريشٍ نسباً.

وقال ـــ عليه الصلاة والسلام ـــ: " عليكم بالنَّمَطِ الأوسَطِ"[10].

ـــ وأمَّا الشعر، فقول زهير:

هُمْ وَسَطٌ يَرْضَى الأنامُ بِحُكْمِهِم إِذَا نَزَلَتْ إِحْدَى اللَيَالِي العَظَائِمُ

ـــ وأمَّا النقل، فقال الجَوْهَرِيُّ في الصِّحاح: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، أي: عدلاً، وهو الَّذي قاله الأخفش[11]، والخليل[12]، وقُطْرُبٌ[13].

ـــ وأمَّا المعنى فمن وجوهٍ:

أحدها: أنَّ الوسطية حقيقةٌ في البُعدِ عن الطرفين، ولا شكَّ أنَّ طرفي الإفراط والتفريط رَدِيئان، فالمتوسط في الأخلاق يكون بعيداً عن الطرفين فكان معتدلاً فاضلاً.

وثانيهما: إنَّمَا سُمِّيَ العدلُ وسطاً لأنَّه لا يميلُ إلى أحد الطرفين.

وثالثهما: لا شك أنَّ المراد بقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، طريقة المدح لهم، لأنَّه لا يجوز أن يذكر الله ـــ تعالى ـــ وصفاً، ويجعله كالعلة في أن جعلهم شهوداً له، ثُمَّ يَعْطِفُ على ذلك شهادة الرسول إلا ذلك مدحٌ، فثبت أنَّ المراد بقوله " وَسَطاً " العدالة.

ورابعها: أنَّ أعدلَ بِقَاعِ الشيء وَسَطُهُ، لأنَّ حُكْمَهُ على سائر أطرافه على سواء وعلى اعتدال، والأطراف يتسارع إليها الخللُ والفسادُ، والأوسطُ محميَّةٌ مَحُوطَةٌ، فلمَّا صحَّ ذلك في الوسط صار كأنَّه عِبَارةٌ عن المُعْتَدِلِ الَّذي لا يميلُ إلى جهة دون جهة [14].

وقيل: قوماً وسطاً، أي عدلاً. [15] وعن سعيد في قوله ـــ عزَّ وجلَّ ـــ ﴿**قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ**﴾، قال أعدلهم[16].

ويقول الطبري ـ رحمه الله ـ: وقيل: وأمَّا الوسط فإنَّه في كلام العرب الخيار، يقال منـه: " فلان وسط الحسب في قومه" أي: متوسط الحسب، إذا أرادوا بذلك الرفع في حسبه، وهو وسط في قومه وواسط.

وقال أبو جعفر: وأنا أرى أنَّ الوسطَ في هذا الموضع هو الوسط الَّذي بمعنى: الجزء الَّذي هو بين الطرفين، مثل وسط الدار.

ويرى الطبري ـــ أنَّ الله ـــ تعالى ذكره ـ إنَّما وصفهم بأنَّهم وسط لتوسطهم في الدِّين، فلا هم أهل غلوٍّ فيه، غلو النصارى الَّذين غلوا بالترهيب، وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه، ولا هم أهل تقصير فيه، تقصير اليهود الَّذين بدَّلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا على ربهم وكفروا به؛

ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك، إذا كان أحب الأمور إلى الله أوسطها. وأمَّا التأويل فإنَّه جاء بأنَّ " الوسط " العدل. وذلك معنى الخيار؛ لأنَّ الخيار من الناس عدولهم[17].

وقيل في صفة النبي ــ صلَّى الله عليه وسلَّم ــ: إنَّه من أوسط قومه جنساً، أي من خيارهم، والعرب تصف الفاضل النسب بأنَّه: من أوسط قومه، وهذا يعرف حقيقته أهل اللغة؛ لأنَّ العرب تستعمل التمثيل كثيراً[18].

وعن وهب بن منبه[19] قال: " إنَّ لكل شيء طرفين ووسطاً، فإذا أمسك بأحد الطرفين مال الآخر، وإذا أمسك بالوسط اعتدل الطرفان، فعليكم بالأوسط من الأشياء "[20].ويقول وهبة الزحيلي: الوسطية هي الاتزان، أي: الوقوف موقف الوسط . والوسط في كل شيء: أعدله وخيره، وهو معنى قوله ـــ تعالى ـــ :﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) .

والوسطية: هي الوقوف في موقف الوسط والاتزان، فلا جنوح أو شذوذ، ولا ضمور، والإفراط ولا تفريط، وقد وصف الله ـــ تعالى ـــ المتوسط في السلوك والتزام الشرائع الإلهية بالمقتصد في قوله ـــ تعالى ـــ :﴿ **ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ)** (فاطر: الآية 32).

والوسطية هي شريعة الله المعتدلة، التي وصفها الحق ـــ سبحانه وتعالى ـــ بأنَّها الصراط السوي، حيث قال:﴿**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)** (الأنعام: الآية 153).

والوسطية تعني: الجمع بين الماديات والروحانيات، وهي ميزة الإسلام؛ لأنَّ الإنسان جسد وروح، وله حوائج مادية وروحانية، ولأنَّ العمل الصحيح يكون للدنيا والآخرة لقوله ـــ تعالى ـــ : ﴿**وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ)** (القصص: الآية 77).

ويقول الإمام الشاطبي ـــ رحمه الله ـــ : " الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط العدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال، بل هو تكليف جار على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال"

ويقول: " ما أخذ قوم بالاستقامة إلَّا صلح حالهم، وزاد على الخير إقبالهم، واطمأنت نفوسهم، وتحقَّق أمنهم، وزال الخوف والحزن من قلوبهم، قال ربنا ـــ سبحانه وتعالى : ـــ ﴿**إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ۞ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ۞ نُزُلًا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ)** (فصلت: الآية 30 ـ 32). وقال ـــ عزَّ وجلَّ ـــ : ﴿**إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ)** (الأحقاف: الآية 13).

وعــن عبد الله بن مسعود ـــ رضي الله عنه ـــ قال: خطَّ لنا رســـــول الله ـــ صلَّى الله عليه وسلَّم ـــ يوماً خطًّا، ثُمَّ قال: " هذا سبيل الله "، ثُمَّ خطَّ خطوطاً عن يمينه، وعن شماله، ثُمَّ قال: " هذه سبلٌ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه"، ثُمَّ تلا [21]: ﴿**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ)** (الأنعام: الآية 153)،[22].

فالدين الإسلامي سبيله الطريق المستقيم الواجب إتباعه، والابتعاد عن الطرق المؤدية للمهالك، من غلو وتشدد وإفراط وتفريط لدين الاستقامة والعدل والخيرية، والدين الإسلامي دين المؤاخاة، أي أنَّه الدين المعتدل الذي تتجسد فيه الأخوة في أسمى معانيها، في ذاته وتعاليمه وأحكامه، فهو الدين الأيسر بين الأديان والأبعد عن الشدة والقسوة، كما قال ـــ تعالى ـــ :﴿**يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ)** (البقرة: الآية 185)، وقال ـــ سبحانه وتعالى ـــــ : ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ)**(الحج: الآية 78). وقال الشيخ المحاربي[23] ـــ رحمه الله ـــ: وتعتبر الوسطية من

مزايا الدين الإسلامي، وذكِرَ سابقاً بأنَّها ـــ أي الوسطية ـــ تعني العدل في كل شيء، وعليه فإنَّ الله جعل من هذه الأمة خير أمَّة أُخْرِجَتْ للناس، والعدل هو المستحق للشهادة والقبول لها، حيث قـــــال رب الـــعزة: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا)، ففيها الدلالة على أن جعل الله هذه الأمة حجة، لوصفها بالعدالة وصيَّرَها من أهل الشهادة، وعليه فإذا اجتمعت الأمَّة الإسلامية على مسألة وشهدوا بها، لزم اعتبارها وقبولها، والحكم بما شهدت به الأمَّة. وقال (المحاربي): قال بعض العلماء: أُمَّةُ محمد ـــ صلَّى الله عليه وسلَّم ـــ لم تغلُ في الدين كما فعلت اليهود، ولا افترت كالنصارى، فهي متوسطة، فهي أعلاها وخيرها من هذه الجهة، وقول النبي ـــ صلَّى الله عليه وسلَّم ـــ : " خير الأمور أوساطها "، أي: خيارها، وقد يكون الغلو والخير في الشيء لأنَّه أنفس جنسه، وأمَّا أن يكون بين الإفراط والتقصير فهو خيار من هذه الجهة[24]، وقيل للوسط خيار، لأنَّ الأطراف يتسارع إليها الخلل والأعوار، والأوساط محمية، محوَّطة، ومنه قول الطائي:

كانت هي الوسط المحميَّ فاكْتَنَفَتْ بهَا الحوادثُ حَتَّى أصبحت طرَفَا

أو عدولاً؛ لأنَّ الوسط عدلٌ بين الأطراف ليس إلى بعضها أقرب من بعض[25].

فالوسطية مطلب يشمل جميع الأحكام الشرعية، وعليه فهي مطلب شرعي، وحضاري، قال الثعالبي: قوله سبحانه وتعالى :﴿**يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ**) (البقرة: الآية 185)، الوجه عموم اللفظ في جميع أمور الدين، وقد فسَّر ذلك قول النَّبي ـــ صلَّى الله عليه وسلَّم ـــ: " دينُ الله يُسْرٌ"، قلت: قال ابن الفاكهاني[26] في شرح الأربعين للنووي: فإن قلت قولـه ــ تعالى ــ:﴿**فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۞ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا**) (الشرح: الآية 4،5)، يدل علـــى وقوع اليسر قطعاً، وقوله ــ تعالى ــ :﴿**يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ**)؛ يدل على نفي العسر مطلقاً؛ لأنَّ ما لا يريده الله ـــ تعالى ـــ لا يكون بإجماع أهل السنة. قلت: العُسْرُ المنفي غير المثبت، فالمنفي: إنَّما هو العُسْرُ في الأحكام لا غير، فلا تعارض.

وقال الشاطبي:"الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال، بل هو تكليف جار على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال"[27].

وعلى المسلم أن يراعي التيسير وعدم التعسير، والاعتدال في حياته العملية، مراعيًّا الأحكام الشرعية، وليحذر في كل تصرفاته الشيطان وفتنته، فإنَّه لا همَّ له إلَّا أن يصدَّ العباد عن الطريق المستقيم، فقال ـــ تعالى ـــ :﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ۞ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ) (الأعراف:الآية16،17).

ويقول الإمام الغزالي ـــ رحمه الله ـــ: " وكما أنَّ حسن الصورة الظاهرة مطلقاً، لا يتم بحسن العينين دون الأنف، والفم، والخد، بل لابد من حسن الجميع ليتم حسن الظاهر، فكذلك في الباطن أربعة أركان، لابد من الحسن في جميعها حتى يتم حسن الخلق. فإذا استوت الأركان الأربعة، واعتدلت وتناسبت حصل حسن الخلق. وهو: قوة العلم، وقوة الغضب، وقوة الشهوة، وقوة العدل بين هذه القوى الثلاث.

أمَّا قوة العلم، فحسنها وصلاحها في أن تصير بحيث يسهل بها درك الفرق بين الصدق والكذب في الأقوال، وبين الحق والباطل في الاعتقادات، وبين الجميل والقبيح في الأفعال فإذا صلحت هذه القوة، حصل منها ثمرة الحكمة. والحكمة رأس الأخلاق الحسنة، وهي الَّتي قال الله ـــ تعالى ـــفيها:ـــ﴿ **وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا**) (البقرة: الآية 220).وأمَّا قوة الغضب،

فحسنها في أن يصير انقباضها وانبساطها على حد ما تقتضيه الحكمة، وكذلك الشهوة حسنها وصلاحها في أن تكون تحت إشارة الحكمة؛ أعني إشارة العقل والشرع.

وأمَّا قوة العدل فهو ضبط الشهوة والغضب تحت إشارة العقل والشرع؛ فالعقل مثله مثال الناصح المشير، وقوة العدل هي القدرة، ومثالها مثال المنفذ الممضي لإشارة العقل. والغضب هو الَّذي تنفذ فيه الإشارة، ومثاله: مثال كلب الصيد، فإنَّه يحتاج إلى أن يؤدب حتى يكون استرساله وتوقفه بحسب الإشارة، لا يحسب هيجان شهوة النفس؛ والشهوة مثالها: مثال الفرس الَّذي يركب في طلب الصيد، فإنَّه تارة يكون مروَّضاً مؤدباً، وتارة يكون جموحا.

فمن استوت فيه هذه الخصال واعتدلت، فهو حَسَنُ الخُلُق مطلقاً. ومن اعتدل فيه بعضها دون البعض، فهو حَسَنُ الخُلُق بالإضافة إلى ذلك المعنى خاصة كالَّذي يحسن بعض أجزاء وجهه دون بعض. فإن مالت قوة الغضب، وحُسْنُ القوة الغضبية واعتدالها يعبر عنه بالشجاعة. وحُسْنُ قوة الشهوة واعتدالها يعبر عنه بالعفة؛ فإن مالت قوة الغضب عن الاعتدال إلى طرف الزيادة تسمى تهوراً، وإن مالت إلى الضعف والنقصان تسمى جبناً وخوراً، وإن مالت قوَّة الشهوة إلى طرف الزيادة تسمى شرهاً. وإن مالت إلى النقصان سُميَ جموداً. **والمحمود هو الوسط وهو الفضيلة**. والطرفان رذيلتان مذمومتان. والعدل إذا فات فليس له طرفاً زيادة ونقصان بل له ضد واحد ومقابل، وهو الجور. وأمَّا الحكمة، فيُسَمَّى إفراطها عند الاستعمال في الأعراض الفاسدة خبثاً وجربزة ويسمى تفريطها بلهاً، والوسط هو الَّذي يختص باسم الحكمة، فإذا أمهات الأخلاق وأصولها أربعة: الحكمة، والشجاعة، والعفة، والعدل.

ونعني بالحكمة: حالة للنفس بها يدرك الصواب من الخطأ في جميع الأفعال الاختيارية. ونعني بالعدل: حالة بالنفس؛ القوة، والشجاعة، والغضب، والشهوة، يحملها على مقتضى الحكمة، وتضبطهما في: الاسترسال، والانقباض على حسب مقتضاها.

ونعني بالشجاعة: كون قوة الغضب منقادة للعقل في إقدامها، وإحجامها.

ونعني بالعفة: تأدب قوة الشهوة بتأديب العقل والشرع.

فمن اعتدال هذه الأصول الأربعة تصدر الأخلاق الجميلة كلها؛ إذ من اعتدال قوة العقل يحصل حسن التدبير، وجودة الذهن، وثقابة الرأي، وإصابة الظن، والتفطن لدقائق الأعمال، وخفايا آفات النفوس، ومن إفراطها تصدر: الجرزة[28]، والمكر، والخداع، والدهاء.

ومن تفريطها يصدر البنه، والغمارة، والحمق، والجنون. وأعني بالغمارة: قلة التجربة في الأمور مع سلامة التخيل؛ فقد يكون الإنسان غمراً في شيْ دون شيْ، والفرق بين الحمق والجنون أنَّ الحمق مقصوده صحيح، ولكن سلوكه الطريق فاسد، فلا تكون له رؤية صحيحة في سلوك الطريق الموصل إلى الغرض، وأمَّا المجنون فإنَّه يختار ما لا ينبغي أن يختار، فيكون أصل اختياره وإيثاره فاسداً. وأمَّا خُلُقُ الشجاعة، فيصدر منه : الكرم، والنجدة، والشهامة، وكسر النفس، والاحتمال، والحلم، والثبات، وكظم الغيض، والوقار، .. وأمثلها، وهي أخلاق محمودة.

وأمَّا إفراطها وهو :التهور، فيصدر منه الصلف، والبذخ، والاستشاطة والتكبر، والعجب.

وأمَّا تفريطها: فيصدر منه المهانة، والذلة، والجزع، والخساسة، وصغر النفس والانقباض عن تناول الحق الواجب.

وأمَّا خُلُقُ العفة: فيصدر منه: السخاء، والحياء، والصبر، والمسامحة والقناعة، والودع، واللطافة، والمساعدة والظرف، وقلة الطمع.

وأمَّا ميلها إلى الإفراط أو التفريط منه: الحرص، والشره، والوقاحة، والخبث، والتبذير، والتقصير والرياء، والهتكة، والعبث، والملق، والحسد، والشماتة، والتذلل للأغنياء، واستحقار الفقراء، وغير ذلك" [29].

ثم يقول الغزالي ــ رحمه الله ــ :"ولم يبلغ كمال الاعتدال في هذه الأربع إلَّا رسول الله ـــ صلَّى الله عليه وسلَّم ـــ، والناس بعده متفاوتون في القرب والبعد منه، فكل قريب منه في هذه الأخلاق فهو قريب من الله ــ تعالى ـــ، بقدر قربه من رسول الله ــ صلَّى الله عليه وسلَّم ـــ، وكل من جمع كما هذه الأخلاق استحق أن يكون بين الخلق ملكاً مطاعاً، يرجع الخَلْقُ كلهم إليه، ويقتدون به في جميع الأفعال. ومن انفك عن هذه الأخلاق كلها، واتصف بأضدادها استحق أن يخرج من بين البلاد والعباد، فإنَّه قد قرب من الشيطان اللعين المبعد، فينبغي أن يبعد، كما أنَّ الأوَّل قريب من الملك المقرب، فينبغي أن يقتدى به، ويتقرب إليه. فإنَّ رسول الله ــ صلَّى الله عليه وسلَّم ـــ، لم يُبْعث إلَّا ليتمم مكارم الأخلاق.

وقد أشار القرآن إلى هذه الأخلاق في أوصاف المؤمنين، فقال ــ تعالى ـــ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ (الحجرات: الآية 15)،فالإيمان بالله ورسوله من غير ارتياب، هو قوة اليقين، وهو ثمرة العقل ومنتهى الحكمة. والمجاهدة بالمال هو السخاء، الَّذي يرجع إلى ضبط قوة الشهوة. والمجاهدة بالنفس هي الشجاعة، الَّتي ترجع إلى استعمال قوة الغضب على شرط العقل، وحدِّ الاعتدال، فقد وصف الله ــ تعالى ــ الصحابة فقال:﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾(الفتح: الآية 29)، إشارةإلى أنَّ للشدة موضعاً، وللرحمة موضعاً. فليس الكمال في الشدة بكل حال، ولا في الرحمة بكل حال، فهذا بيان معنى الخُلُق، وحسنه وقبحه، وبيان أركانه وثمراته وفروعه.

فالمخاطبين بأحكام الشريعة الإسلامية هم اليوم في أمس الحاجة للوسطية الَّتي تعني الاعتدال في الأحكام الشرعية من: عقيدة، وعبادة، ومعاملات، وأخلاق، وسلوك، ومسلكية. والمحافظة على مقاصد الشريعة في ضوء الوسطية والاعتدال؛ من حفظ للدين، وللنفس البشرية، وللعقل، وللنسل، وللمال، فلا مغالاة ولا تطرف ولا شذوذ، ولا تهاون أو تقصير.

والوسطية المبتغاة لا استكبار، ولا خنوع، أو ذل، أو استسلام وخضوع وعبودية لغير الله ــ تعالى ـــ، ولا تشدد، ولا تساهل أو تفريط، في حق من حقوق الله ــ تعالى ـــ، ولا حقوق الناس، وهو معنى الصلاح والاستقامة، كما قال الله ــ تعالى ـ: عن يحي ـ عليه السلام ـ المبشر به لأبيه زكريا: ﴿**وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ**﴾ (آل عمران: الآية 39)، ولا تعصب ضد الآخرين ولا رفض لهم، ولا إكراه أو إرهاب أو ترويع بغير حق، كما لا إهمال في دعوة الناس إلى دين التوحيد بالحكمة والموعظة الحسنة منعاً من التفريط بواجب تبليغ الدعوة الإلهية أو نشرها، وحبًّا في إسعاد البشرية قاطبة، وإنقاذهم من الكفر والضلال والانحراف(30).

وخلاصة القول: إنَّ التوسط هو حالة متفق عليها كما رأينا من جميع العلماء والفقهاء، فهي محمودة تقوم على فطرة الإنسان الطبيعية، وتبعده عن الزلل والميل إلى الغلو والتفريط والإفراط.

ثانياً: بيان أهمية الوسطية ومراعاتها في التشريعات والحياة اليومية العملية:

الوسطية مرتكزٌ من المرتكزات الأساسية، التي يجب على الدولة أن تؤسس عليها أسسها وفلسفتها التشريعية والتنفيذية والقضائية، فهي تُبرز سماحة الدِّين الإسلامي المتمثلة في تيسير تعاليمه، والوقوف ضد كل تطرف وغلو وإفراط وتفريط، والعمل على تحقيق العدالة والمساواة لجميع المواطنين. ولابد للدولة أن تحقق مضامين الوسطية والاعتدال، وأن تكون لها إسهامات فعالة على أرض الواقع لتثبيتها. وهذا ما يدل عليه قوله ــ تعالى ـ:﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا)،ففي الإسلام السمح الوسطي العلاج والإنقاذ، وبه تصلح البشرية، ويعم الرخاء والخير والاستقرار والسلم، ومن خلاله يتحقق التقدم والازدهار، سواء أكان ذلك في الآفاق السياسية أم الاقتصادية أم الاجتماعية، والتربوية والتعليمية والثقافية، والعلاقات الإنسانية كافة.

وإذا ما راعينا الوسطية للأحكام الشرعية في حياتنا، تتحقق نتائج مرضي عنها، منها:

ـــــ تحقق الأمن والآمان والاستقرار في حياة الأفراد اليومية.
ـــــ استقرار الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، مما يؤثر في المجتمع مسبباً في تقدمه وازدهاره.
ـــــ التفرغ لبناء المجتمع وفق الأحكام الشرعية المعتدلة، المنادية بالعدل والمساواة بين الجميع.
ـــــ لا تفريط ولا إفراط في أحكام الشريعة.
ـــــ بناء جيل بعيد عن الانحراف والغلو والتشدد والتطرف.
ـــــ يتم من خلال مراعاة الوسطية تحصين الشباب من التيارات الهدامة، فعلى علماء الأمة القيام بمهمة البيان والتوضيح والإرشاد للشباب، وأن يحددوا لهم الخطوط ويوضحوا لهم المسائل الشرعية وأحكامها العالقة، حتى لا يتلاعب بذلك كل من له غرض سيء أو يسيء كل مَنْ هو جاهل[31]، ويتم فتح باب المحاورة معهم ومعرفة آرائهم ومناقشتها وإقناعهم، والعمل على أن يأخذ الشباب دورهم الفعَّال داخل المجتمع، وعدم إهمالهم وتركهم لقمة سائغة للمتشددين والمغالين وللمتطرفين، وتعبئة أوقات فراغهم بما يفيدهم ويفيد المجتمع، وإدماجهم بالمشاريع الاقتصادية المختلفة.
ـــــ مراعاة الأنظمة التعليمية، ومراجعتها بما يتماشى وبرنامج الوسطية والاعتدال.
ـــــ العمل على أن تكون الأجهزة الإعلامية حرةً مراعية البرنامج العام للوسطية، مُحَاربةً للظواهر الهدامة من غلو وتطرف ... وغيرها.

ثالثاً:الغلو

تعريفه، لغة واصطلاحاً، والأدلة الشرعية الواردة في ذلك، والحديث عما يؤديه من مفاسد ومضار لأفراد المجتمع، وما تؤول إليه المجتمعات إذا ما نُخِرَتْ بتلك التصرفات البعيدة عن سماحة الدين ويسره.

الغلو: عنى فقهاء الأمة بالألفاظ الشرعية والمصطلحات اللغوية الواردة في مصادر الشريعة وكتب الفقه الإسلامي، وحرصوا على تحديدها؛ حيث أن مصدر كل علم شرعي بمعنى قول الشارع يرجع إلى أمور منها:
ـــــ اللغة الَّتي تكلم بها. ـــــ ومقصود الشارع من الألفاظ الواردة.
ـــــ ومعرفة دلالة الألفاظ على المعنى.

معنى الغلو لغة: قال الجوهري: غلا في الأمر يَغْلُو غُلُوًّا؛ أي جاوز الحد.[32]
وورد في المعجم العربي الأساسي: غَلَا يَغْلُو غُلُوًّا غَالٍ (الغالي) في الأمر: تشدَّد فيه. جاوز الحد. غَالَى في الأمر: بالغ فيه[33].
المعجم الوسيط: غلا فلان في الأمر والدين: تشدَّد فيه وتجاوز الحد وأفرط[34].
وقال ابن منظور: وغلا في الدين، والأمر يَغْلُو غُلُوًّا: جاوز حَدَّهُ[35].
مما سبق يتبين أنَّ الغلو في سائر استعمالاته اللغوية والشرعية يدل على الارتفاع والزيادة، وتجاوز الحد والإفراط، والتشدد. وبالتالي فإنَّ التشدد والتطرف ومجاوزة الحد والإفراط والتفريط لها صلة مباشرة مع مصطلح الغلو.

التشدد:
شدَّد في الأمر: بالغ فيه ولم يخفف: " لَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أحدٌ إلَّا غَلَبَهُ " حديث[36].
شاده: قاواه. ومَنْ يُشَادَّ الدِّينَ يَغْلِبْهُ [37].
المُشَادَّةُ في الشيء: التشدد فيه، والمُتَشَدِّدُ: البخيل[38].
و المُشَادَّةُ في الشيء:التشدد فيه؛ يقال للرجل إذا كُلِّفَ عملاً: ما أملك شدًّا ولا إرخاء، أي: لا أقدر على شيء[39].

التفريط:
فَرَّطَ يُفَرِّطُ تَفْرِيطاً: في الشيء: قصَّرَ فيه، ضيَّعَهُ، أغْفَلَهُ.
أفْرَطَ يُفْرِطُ إفْرَاطاً: جاوز الحد في قول أو فعل.
من غير إفْرَاطٍ أوْ تَفْرِطٍ: باعتدال[40].
وإذا ما رجعنا لتعريف الغلو وهذه التعريفات لوجدنا هناك تقارباً واضحاً، فهذه المصطلحات هي بمثابة أوصاف ومظاهر للغلو.

مفهوم الغلو في الشرع:
الغلو هو: التشدد في الأمور، سواء في العقيدة أو العبادة أو المعاملة أو السياسة كغلاة الفرق الإسلامية[41].
الغلو في الدين: ذكر بعض أهل العلم أن تعريفه شرعًا هو: تجاوز الحد الشرعي بالزيادة، اعتقادًا أو عملاً، وتجاوز الحد الشرعي بالزيادة على ما جاءت به الشريعة، سواء في الاعتقاد أم في العمل [42].
ويقول الشيخ الشعراوي ــ رحمه الله ــ:
والغلو هو: أن يتطرَّف إنسان في حكم ما إيجاباً أو سلباً؛ وهو إمَّا الإفراط في المنزلة العليا، وإمَّا التفريط في المنزلة الدنيا، ولذلك نجد المتناقضات دائماً في الغلو. ورسول الله ــ صلَّى الله عليه وسلَّم ــ يقول لسيدنا علي ــ كرَّم الله وجهه ــ يا علي، يهلك فيك رجلان محب غالٍ، ومبغض غالٍ، ويقول: " ياعلي لا يحبك إلَّا مؤمن، ولا يبغضك إلَّا منافق" ويقول: " يا علي، ستقاتلك الفئة الباغية ". إنَّ هناك مَن أحبَّ سيدنا عليَّاً إلى درجة أنَّهم اعتبروه نبيًّا، وقالوا: إنَّ الوحي أخطأ عليًّا وجاء إلى رسول الله محمد ــ صلَّى الله عليه وسلَّم ــ، أو اعتبروا عليًّا إلهاً !!! وكل ذلك غلو فقد أحبوه إلى منزلة فيها غلو وإفراط[43].
قال صاحب تفسير المنار: " قال ــ عزَّ مَن قائل ــ: ﴿**يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ**﴾ (النساء: الآية 171)، فتتجاوزوا الحدود الَّتي حدَّها الله لكم، فإنَّ الزيادة في الدين كالنقص منه، كلاهما مُخْرِجٌ له عن وضعه، ولا تقولوا على الله إلَّا الحق، أي الثابت المتحقق في نفسه، إمَّا بنصٍّ متواترٍ، وإما ببرهان عقليٍّ قاطع، فيجب عليهم أنْ يَدَعُوا الغُلُوَّ، وهو تجاوز الحد "[44].
ومن مظاهر الغلوِّ التزام التشدد دائماً مع قيام موجبات التيسير وإلزام الآخرين به حيث لم يلزمهم الله به، إذ لا مانع أن يأخذ المرء لنفسه بالأشد في بعض المسائل، وبالأثقل في بعض الأحوال تورعاً واحتياطاً، ولكن ينبغي أن يكون هذا ديدنه دائماً وفي كل حال بحيث يحتاج إلى التيسير فيأباه وتأتيه الرخص فيرفضها.
والغلو في الدين يكون بالخروج عن الحدود الَّتي رسمها الشرع، والحدود هي النهايات لكل ما يجوز من الأمور المباحة المأمور بها وغير المأمور بها، وتعديها هو تجاوزها وعدم الوقوف عليها. والغلوُّ في الدين مرض خبيث وداء خطير في نفس المغالي والمجتمع بأسره، ولا سيما إذا كان المغالي قدوة يقتدي به الناس.

رابعاً: كيفية التغلب على الغلو، وإنقاذ المجتمع من ويلاته.
وللغلوِّ آثار سيئة جداً، فمن ناحية العقيدة قد يُخْرِجُ الغلوُّ صاحبَهُ من الدِّين ويؤدي به إلى الكفر، كما حدث لكثير من أصحاب الديانات السابقة، الَّذين غالوا في أنبيائهم وجعلوهم آلهة، وكانت نتيجة ذلك الإشراك والكفر بالله ــ تعالى ــ وترك الهدف الأساسي من بعثة الأنبياء الَّذي هو التوحيد[45].
وفي الحديث: " إيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّين، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّين"[46].

وقال الشاطبي:إنَّ الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع؛ كقوله ـــ تعالى ـــ : ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**﴾ (الحج: الآية 78)، وسائر ما يدل على هذا المعنى كقوله: ﴿**يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ**﴾ (البقرة: الآية 185)، ﴿**يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا**﴾ (النساء: الآية 28)،﴿**مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ**﴾ (الأحزاب: الآية 38)، ﴿**وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ (الأعراف: الآية 157)،وقد سُمي هذا الدين الحنيفية السمحة لما فيها من التسهيل والتيسير[47].

﴿**وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ**﴾ (القصص: الآية 77)،**الفساد**وقال، **الفساد** بالبغي والظلم، والفساد بالمتاع المطلق من مراقبة الله ومراعاة الآخرة. والفساد بملء صدور الناس بالحرج والحسد والبغضاء، والفساد بإنفاق المال في غير وجهه، أو إمساكه عن وجهه وقوله ــ تعالى : ـ **إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ**) كما لا يحب الفرحين[48] فهم يردونه بذلك إلى الله الّذي لا يحب الفرحين المأخوذين بالمال، المتباهين المتطاولين بسلطانه على الناس.

ومنهج الابتعاد عن الغلو يحقق التعادل والتناسق في حياة الإنسان، ويمكنه من الارتقاء الروحي الدائم من خلال حياته الطبيعية المتعادلة، الّتي لا حرمان فيها، ولا إهدار لمقومات الحياة الفطرية البسيطة[49].

قال النيسابوري ــ رحمه الله ــ : قوله ــ تعالــى ـ:"وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا": " كذلك " أي: وكما اخترنا إبراهيم وأولاده وأنعمنا عليهم بالحنفية المستقيمة، كذلك " وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطً" أي: عدلاً خياراً. قال أهل المعاني: لما صار مابين الغلو والتقصير خيراً منهما، صار الوسط والأوسط عبارة عن كل ما هو خير[50] .

وقال الشيخ المروزي ــ رحمه الله ـ:وقد ورد في الخبر عنه ــ صلّى الله عليه وسلّم ــ أنَّه قال:"خير الدين النمط الأوسط". يَعْنِي: الّذي ليس فيه غلو ولا تقصير، وذلك دين الإسلام؛ لأنَّ النصارى غَلَوا في دينهم، واليهود قصروا، وأمَّا المسلمون فأخذوا بالنمط الأوسط[51].

وفي الحديث: " إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّين، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّين"[52].

ولابد من الابتعاد عن التشدد في الدِّين، والأخذ باليسر، قال رسول الله ــ صلّى الله عليه وسلّم ــ:"هلك المتنطعون"[53] قالها ثلاثاً، وهو لا يكرر الكلمة إلّا لعظم خطر مضمونها.

والمتنطعون: هم المتشددون والمتعمقون المبالغون في التزامهم بالدين بما يخرجهم عن الحد الأوسط. كما أن التنطع والانحراف عن الوسطية يقود الأفراد إلى التطرف والجهل والغلو في أحكام الشريعة، كما يقود إلى سلوك وتصرفات غوغائية دون رؤية مستقبلية، ودون معرفة متأنية متبصرة؛ ولذلك تعاني المجتمعات من الغلو والتطرف إلى ما يؤدي إلى ما لا يُحمد عقباه. كما أنَّ المغالين المبتعدين عن منهج الوسطية يسلكون في حياتهم مسالك غير مرضي عنهم دينيًّا، منهجهم: القهر، واستعمال القوة المفرطة ضد الآخرين، والتخريب، والترهيب، واستباحة الأعراض والأموال، بل والدماء.

وخلاصة القول في هذا البحث

يؤكد الباحث في هذا المقام:على أنَّ المسلمين ليسوا كما يصفهم الغرب المتجني عليهم بأنَّهم إرهابيون، فهم ليسوا بإرهابيين بل هم دعاة سلام وعدل ومساواة وحق، يدعون إلى الوسطية ومحبة الغير، وهم أتباع شريعة الله السمحة السليمة من كل ما يشوبها من ألوان التطرف والإرهاب، فهم دعاة رحمة وهداية ونور إيماني إلهي يشمل العالم بأسره.

وعليه فقد تبين من هذا البحث أنَّ الإسلام بريء كل البرء مما يلصق به في أجهزة الإعلام الغربي من أوصاف كاذبة وافتراءات مغرضة، وُصف بها الإسلام من: تزمت، وتعصب، وتطرف، وإرهاب، ونحو ذلك مما يبتكره الأعداء والحاقدون في الحال أو في المستقبل، لأنَّ شذوذ أو تطرف بعض الأفراد أو الفئات لا يعني أساساً أنَّ تشريع الإسلام هو الَّذي علمهم أو دفعهم إلى هذه الأفعال المستهجنة والمنكرة، ولأنَّ بعض أجهزة الأمن في دول الغرب هي الَّتي كانت وراء نشوء ظاهرة الإرهاب وإمداد قياداتها بما يلزم من إمكانيات.ونشير في هذا المقام إلى حديث الرسول ـــــ صلَّى الله عليه وسلَّم ـ:"لا يشر أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنَّه لا يدري لعل الشيطان ينزع[54]. في يده، فيعق في حفرة من النار"[55]. وقوله:"من أشار إلى أخيه بحديده فإنَّ الملائكة تلعنــه حتى ينتهي وإن كان أخاه لأبيه وأمه"[56]

الخاتمة:

وفي خاتمة البحث يرى الباحث من الواجب التنويه بأهمية موضوع البحث، والأخذ بالوسطية في الأحكام الشرعية، والبعد عن الغلو، هذا وقد توصل الباحث إلى جملة من النتائج والتوصيات،وكان من أهم النتائج:

ـــ توضيح أهمية الدور الديني والتعليمي والثقافي، الَّتي تقوم به المؤسسات التعليمية والثقافية والإعلامية، وبيان أهمية الوسطية في الحياة، ودراستها، وتوضيحها للأمة، وبيان الأخطار المحدقة بالأمة من الغلو، والتشدد، والإفراط والتفريط.

ـــ التأكيد على أنَّ نهضة الأمة وتقدمها لا يمكن أن يكتب لها النجاح إلَّا في ظل مجتمع واعٍ مدركٍ لأخطار الغلو الَّذي قد يُدْرِك الأمة، وكيفية تجنبها. وإنَّ المرتكز الأساسي لنهضة الأمة اعتمادها على الأسس الإسلامية الوسطية الرائدة، المعتمدة على نصوص الشرع من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

ـــ يتطلب منهج الوسطية والاعتدال نظامَ حكمٍ رشيد، وقيادة تضطلع بمسؤولياتها تجاه الأمة.

ـــ التأكيد على أنَّ الوسطية والاعتدال أطول عمر من الغلو والتطرف في حياة الأمة، ويحقق الاعتدالُ التوازنَ بين الدنيا والآخرة، قال ـ تعالى ـ:﴿ **وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِـنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ**﴾(القصص: الآية 77).

ـــ الوسطية والاعتدال يحققان التوازن بين واجبات الأفراد وحقوقهم، ويراعيان مبدأ الخلق القويم، ومثاله: العزة وسط بين التكبر والذل، والسخاء وسط بين الشح والتبذير، والشجاعة وسط بين التهور والجبن.

ـــ الوسطية والاعتدال ضمان لاستمرار سعادة الأمة ورقيها، وتمسكها بموروثها الديني والثقافي.

ومن أهم التوصيات:

ـــ يجب تبليغ رسالة الإسلام الوسطية المعتدلة، والتعريف بها بين الأمم والشعوب، والتركيز على التبادل الثقافي، والحوار البناء بين المسلمين والأمم الأخرى.

ـــ التركيز على إقامة المؤتمرات الدولية، الَّتي تخدم الإسلام والمسلمين في العالم.

ـــ الدعوة إلى التسامح، والحوار، ونبذ العنف والإرهاب.

ـــ التصدي لمشكلات الأمة، وتقديم التصورات والحلول لتجاوزها، من خلال تعزيز قيم الحرية، والعدالة، وحقوق الإنسان كافة والدفاع عنه.

ـــ التأكيد على توضيح شفافية الرؤية للوسطية والعدالة، بوصفها ركيزة من ركائز الإسلام.

ـــ مواجهة الغلو، عن طريق توسيع دائرة التواصل والحوار مع الآخر داخل المجتمع.

ـــ تفعيل دور المؤسسات الأمنية، والشرطية، والقضائية، وتوفير الإمكانيات اللازمة لتنفيذ مهامهم الأمنية.

ـــــ مراجعة المناهج التعليمية، بما يحقق الوسطية والعدالة، ومحاربة الغلو والتشدد.
ـــــ التأكيد على دور المؤسسات الدينية.
ـــــ إصدار القوانين التشريعية، لمحاربة الظواهر الهدامة.

الفهارس

1. المعجم الوسيط، مكتبة الشروق، ط: 4، 1425م/2004م. مادة: أوْسَدَ. ص: 1031.
2. معجم اللغة العربية، تونس،1408م / 1988م. مادة: أوسع. ص: 1307.
3. الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر، أساس البلاغة، لا:ط (دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1402ه / 1982م) مادة: وسط. ص: 498.
4. الجوهري، إسماعيل بن حمَّاد، الصِّحاح، ط:1 (دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1376ه/1956م) مادة: وسط. 3: 1167.
5. القفال هو:أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي المعروف بـ"القفال الكبير"، أحد أعلام مذهب الإمام الشافعي، أعلم أهل ما وراء النهر في زمانه، ومن أشهر أئمة المسلمين عبر التاريخ وُلد الإمام أبو بكر القفال الشاشي في عام 291 للهجرة / 904 للميلاد، وتوفي في شهر ذي الحجة من عام 365هـ / 976م.

من شيوخه: أبو بكر بن خزيمة، و محمد بن جرير الطبري، وأبو القاسم البغوي، وغيرهم ومن أشهر تلاميذ الإمام "القفال الكبير": أبو عبد الله الحاكم –صاحب المستدرك على الصحيحين- و أبو عبد الله بن منده –صاحب كتاب التوحيد وكتاب الإيمان-، و أبو عبد الله السلمي وغيرهم كثير – رحمهم الله تعالى.

له مصنفات كثيرة منها: صنف الجدل الحسن من الفقهاء وله كتاب حسن في أصول الفقه وله شرح الرسالة.

ينظر ـــ ابن العماد الحنبلي، أبو الفلاح عبد الحي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، طبعة جديدة (دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، لا:ت) 3:51،52.

6. الثوري هو: أبو عبدالله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، وُلد سنة 97ه، وتوفي سنة 161ه، وهو أحد تابعي التابعين له مصنفات منها: الجامع الكبير، والجامع الصغير، وكتاب في الفرائض. روى عن عمرو بن مرة، وسماك بن حرب ... وغيرهما.

ينظر: ابن العماد، أبو الفضل عبد الحي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، طبعة جديدة(دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، لا: ت)، 1: 250، 251.

7. أبو سعيد الخدري هو: سعدبن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي، صحابي جليل، شهد مع رسول الله ــ صلَّى الله عليه وسلَّم ــ اثنتى عشرة غزوة، وروى عنه أحاديث كثيرة، وعن جماعة من الصحابة، وحدَّث عنه خلق من التابعين، وجماعة من الصحابة، توفي سنة أربع وسبعين للهجرة.

ينظر: السابق 1: 81.

8. رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قوله تعالى: **(وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا)، حديث رقم: (6917).**

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ في قوله تعالى : (وكذلك جعلناكم أمة وسطا)،قال: "عدلا" .

ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، باب: **قوله تَعَالَى:"وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا. ص: 348.**

وروى التِّرْمِذِيّ: عن أبي سعيد الْخُدْرِيّ عن النَّبِيّ ـــ صلَّى اللَّه عليه وسلَّم ـــ في قوله تَعَالَى : " وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا " قال : (عَدْلًا) . قال : هذا حديث حسن صَحِيح.

9. قد روي مرفوعاً وموقوفاً على بعض السلف.

وأمَّا مرفوعه فقد رواه البيه قي في السنن الكبرى: عن عَمْرُو بلغني أنَّ رسول الله ـــ صلَّى الله عليه وسلَّم ـــ قال: " أمراً بين أمرين، وخير الأمور أوسطها".
ورواه ابن السمعاني في " ذيل تاريخ بغداد " بسند مجهول عن علي مرفوعاً به. قاله السخاوي كما في " " مقاصد الحسنة" .
وذكره الديلمي في " الفردوس " بلا سند عن ابن عباس مرفوعاً: خير الأعمال أوسطها.
وأمَّا موقوفه على يزيد بن مرة الجعفي، فقد رواه الطبري في تفسيره بسند فيه محمد بن حميد شيخ الطبري، وهو ضعيف.http://majles.alukah.net/t135215

10. ينظر: الغزالي، محمد أبو حامد، إحياء علوم الدين، ط: 3 (دار الخير، بيروت، لبنان، 1414ه/1994م) كتاب: العلم، الباب: السادس.1: 106.
قال العراقي: لم أجده مرفوعاً وإنما هو موقوف على علي بن أبي طالب ــ رضي الله عنه رواه أبو عبيد في غريب الحديث بلفظ خير هذه الأمة النمط الأوسط، يلحق بهم التالي ويرجع إليه الغالي، ورجال إسناده ثقات إلاَّ أن فيه انقطاعا قلت : والمصنف أخذه من القوت ولفظه: وقال عليّ ــ كرم الله وجه ــ فساقه وأورده الجوهري في الصحاح، فقال: وفي الحديث فمساقه كسياق أبي عبيد، وقد جاء في حديث مرفوع: " خير الناس هذا النمط الأوسط " وقد ذكرته في شرح القاموس. وأخرج أبو نعيم في الحلية من رواية إسماعيل بن عبد الكريم، قال: حدثني عبد الصمد سمعت وهباً يقول: إن لكل شيء طرفين ووسطاً فإذا أمسكت بأحد الطرفين مال الآخر وإذا أمسكت بالوسط اعتدل الطرفان، ثم قال: عليكم بالأوسط من الأشياء.ـ والنمط: الطريقة، يقال: الزم هذا النمط، أي: هذا الطريق. والغالي إن كان بالغين المعجمة فمن الغلو، وهو التجاوز والإفراط، وإن كان بالعين المهملة فمن العلو، بمعنى: ارتفاع الشأن، والتالي من تلاه وقال أبو عبيد: معنى قول علي: أنه الغلو والتقصير في الدين إذا تبعه.
.
قال ابن السبكي (6/ 291): رواه أبو عبيد في (الغريب) موقوفاً عن علي.

11. الأخفش هو: أبو الحسن، علي بن سليمان بن الفضل البغدادي . والأخفش : هو الضعيف البصر مع صغر العين لازم ثعلبا والمبرد وبرع في العربية، وما أظنه صنف شيئا، وهذا هو الأخفش الصغير روى عنه : المعافى الجريري، والمرزباني، وغيرهما.مات فجأة في شعبان لسنة خمس عشرة وثلاثمائة وقيل : سنة ست عشرة . أخذ عنه : سيبويه، وأبو عبيدة، وهو أبو الخطاب، عبد الحميد بن عبد المجيد الهجري اللغوي .

12. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، لا:ط (مؤسسة الرسالة، لا:ب، 1422ه/2001م) الطبقة الثامنة عشر 14:480. 12 ـ الخليل المالكي هو: ضياء الدين أبو المودة خليل بن إسحاق بن موسى بن شعيب، المعروف بالجندي.من شيوخه: أبو عبد الله محمد العبدري (ابن الحاج)، وأبو محمد عبد الله المنوفي، وسمع من عبد الحمن المقدسي... وغيرهم كثر. وأخذ عنه: ابن الفرات، وأبو الوفاء إبراهيم اليعمري، وشمس الدين محمد الغماري ... وغيرهم.
له مؤلفات منها: التوضيح شرح جامع الأمهات لابن الحاجب، المناسك، شرح مختصر ابن الحاجب الأصولي، التبيين شرح التهذيب، شرح على المدونة، وغيرها. قال ابن حجر توفي سنة 767ه، وقال الشيخ زروق: توفي سنة 769ه، وقال تلميذه الإسحاقي: توفي سنة ه..
ينظر: مخلوف، محمد بن محمد، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لا: ط(دار الفكر، بيروت، لبنان، لا: ت) الطبقة السادسة عشرة، ترجمة رقم: (794) ص:223.

13. قُطْرُبٌ هو: أبو علي محمد بن المستنير بن أحمد البصري، تعلم من سيبويه، واشتهر بمثلثات قطرب،.

من آثاره: معاني القرآن الكريم، كتاب النوادر، كتاب الأزمنة، كتاب الأضداد، خلق الإنسان، غريب الحديث، كتاب العلل في النحو، كتاب الاشتقاق، كتاب القوافي .... وغيرها. توفي ببغداد سنة 206ه.
ينظر: ابن العماد، أبو الفضل عبد الحي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، مرجع سبق ذكره، 2: 15،16.

14. فخر الدين الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن، مفاتيح الغيب والتفسير الكبير3، ط: (دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1420ه) 4: 84 – 86.

15. التستري، أبو محمد سهل بن عبد الله بن يونس، تفسير التستري، ط: 1 (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1423ه) 1:32.

16. الترمذي، أبو جعفر الترمذي، الجزء في تفسير القرآن ليحي بن يمان، ونافع بن أبي نعيم وآخرون، تح: حكمت بشير ياسين، لا:ط (مكتبة الدار، المدينة المنورة، 1408ه/1988م)1:36.

17. الطبري، محمد بن جريربن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، جامع البيان في تأويل القرآن، تح: أحمد محمد شاكر، لا:ط(مؤسسة الرسالة، لا: ب، 1420هم 2000م) 3:142،143.

18. الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، معاني القرآن وأعرابه، تح: عبد الجليل عبده شلبي، ط:1 (عالم الكتب، بيروت، لبنان، 1408ه/ 1988م) 1:219،220.

19. وهب بن منبه هو:وهب بن منبه بن كامل بن سيج بن ذي كبار، وُلِدَ سنة 24ه / 645م، وتوفي سنة 114ه وقيل سنة 116ه / 732م. وهو تابعي جليل، روى له البخاري، ومسلم، وأبو داوود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه في التفسير.
من آثاره: تصنيف ذكر الملوك المتوَّجة من حمير وأخبارهم، قصص الأنبياء، قصص الأخيار، كتاب القدر، كتاب الإسرائيليات. صحب عبد الله بن عباس وولاه عمر بن عبد العزيز قضاء اليمن، وتوفي بها.
ر: كحالة،عمر رضا، معجم المؤلفين، لا: ط (مكتبة المثنى، بيروت، لبنان، لا: ت) 13: 174.

20. الزحيلي، وهبة، موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة، ط:3 (دار الفكر، دمشق، لبنان، 1433ه/2012م)13:767.

21. رواه الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، سنن الدارمي، حديث رقم 202، 204.ورواه أحمد بن حنبل في مسنده. ورواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه.

22. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، الموافقات في أصول الشريعة، لا:ط (دار المعرفة، بيروت، لبنان، لا: ت) المسألة الثانية عشر 2: 132 ـــــ 134.

23. المحاربي هو: أبو محمد، عبد الرحمن بن محمد بن زياد، الكوفي. حدَّث عن خلق كثير منهم: عبد الملك بن عمير، وليث بن أبي سليم، وإسماعيل بن أبي خالد، والأعمش، وفضيل بن غزوان. وحدَّث عنه كثر منهم: أحمد بن حنبل، وأبو كريب، وهناد بن السري، والحسن بن عرفة. توفي سنة 195ه.
الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، لا: ت (مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1422ه/ 2001م) 9: 136 ــ 138.

24. المحاربي، أبو محمد عبد الله بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط: 1 (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1422ه) 1 : 219.

25. الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط:3(دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1407ه) 1: 198، 199.
26. ابن الفاكهاني هو: تاج الدين عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الاسكندري الفاكهاني، ولد سنة 654ه/1256م. وتوفي سنة 734ه / 1334م.
من آثاره: الإشارة، المنهج المبين، التحرير والتحبير في شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، رياض الإفهام في شرح عمدة الأحكام وغيرها. https://ar.wikipedia.org/wiki تاج_الدين_الفاكهاني
27. الشاطبي: الموافقات، مرجع سبق ذكره، 2 : 163.
28. الجرز: القتل، وجرزه بالشتم: رماه به. والتجاوز: يكون بالكلام والفعال.
ـــ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي الأنصاري، لسان العرب المحيط، لا: ط(دار الجيل ودار لسان العرب، بيروت، لبنان، 1408ه / 1988م) مادة: جرز المجلد الأوَّل، ص: 440.
29. الغزالي، إحياء علوم الدين، مرجع سبق ذكره 3: 177، 178.
30. الزحيلي، وهبة، موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة، مرجع سبق ذكره، 13: 638، 639..
31. السابق 3: 61 ـــ 63.
32. الجوهري، إسماعيل بن حمَّاد، الصِّحاح، مرجع سبق ذكره، مادة: غلا. 6: 2448.
33. المعجم العربي الأساسي،، لاروس، مادة: غَلِي. ص: 901.
34. المعجم الوسيط، مكتبة الشروق، مرجع سبق ذكره. مادة: غلَّلهُ. ص: 660.
35. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي الأنصاري، لسان العرب المحيط،مرجع سبق ذكره، مادة: غلا المجلد الرابع، ص: 1011.
36. المعجم العربي الأساسي،، لاروس، مادة: شدائد. ص: 675.
37. الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر، أساس البلاغة، مرجع سبق ذكره، مادة: شدد، ص: 493.
38. الجوهري، إسماعيل بن حمَّاد، الصِّحاح، مرجع سبق ذكره، مادة: شدد. 2: 493.
39. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي الأنصاري، لسان العرب المحيط، مرج سبق ذكره، مادة: شدد،3: 282 .
40. المعجم العربي الأساسي،، لاروس، مادة: فرَّط. ص: 928.
41. الزحيلي، وهبة، موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة، مرجع سبق ذكره، 13: 699.
42. https://www.assakina.com/mohadrat/17713.html
43. الشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي ـــ الخواطر، لا: ط ((مطابع أخبار اليوم، القاهرة، مصر، 1997م) 6 : 3317، 3322.
44. رضا، محمد رشيد، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، لا: ط(الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1990م) 6: 67.
45. البخاري، أبو محمد عبد الله بن إسماعيل، صحيح البخاري بحاشية السندين لا: ط (دار المعرفة، بيروت، لبنان، 1978م) 5: 2711.
46. رواه ابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب: قدر حصى الرمي. حديث رقم: 3029. ورواه النسائي في السنن الكبرى، كتاب: المناسك. باب: التقاط الحصى حديث رقم: 4049.
47. الشاطبي: الموافقات، مرجع سبق ذكره، 1 : 340، 341.